مداخلة بعنوان:

الفتوى على القنوات الفضائية الآثار والضوابط

مقدمة بالملتقى الدولي الموسوم بـــ: راهن الإعلام الديني وآفاقه
المنعقد بكلية أصول الدين جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة
بتاريخ: 16-17/أفريل/2018

من إعداد: د/ساعد تبينات
s.tabainet@univ-emir.dz

الفتوى على القنوات الفضائية الآثار والضوابط

د/ساعد تبينات

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة–

تمهيد:

الفتوى صورة من صور الاجتهاد، تختص بتنزيل الحكم الشرعي على الوقائع والأحداث، وباستنباط الأحكام للنوازل المستجدة، وهي بذلك مصدر إثراء للفقه الإسلامي، تسهم في حل مشكلات الأفراد وقضايا المجتمعات.

وقد شهد العالم ثورة هائلة في وسائل الاتصال، فتحت المجال والفرصة للعلماء للتواصل المباشر مع الجماهير والمشاهدين في مختلف المجتمعات، وقد ضربت الفتوى بسهم وافر في مختلف وسائل الاتصال الحديثة خاصة على القنوات الفضائية، ولا تكاد تخلو القنوات الفضائية سواء كانت عامة أم خاصة من برنامج للفتوى.

إلا أن الفتوى عبر القنوات الفضائية، وعلى الرغم من الدور الإيجابي الذي تقوم به، أدت إلى سلبيات ومشكلات حقيقية في المجتمعات العربية والإسلامية، خاصة في القضايا العامة المتعلقة بفتاوى الجهاد والتكفير والاستعانة بغير المسلمين والعلاقة مع الآخر.

فما هو الدوري الإيجابي لهذه البرامج؟ وما هي سلبياتها؟ وما هي الضوابط اللازمة لترشيد وتوجيه هذه البرامج؟، هذا ما سنحاول بيانه في هذه المداخلة من خلال المحاور الآتية:

المحور الأول: توصيف واقع الفتوى على القنوات الفضائية

المحور الثاني: آثار الفتوى على القنوات الفضائية

المحور الثالث: ضوابط الفتوى على القنوات الفضائية.

المحور الأول: توصيف واقع الفتوى على القنوات الفضائية.

انتشرت برامج الفتوى بشكل واسع على الفضائيات، ولا تكاد تخلو القنوات الفضائية العربية، سواء كانت عامة أم متخصصة أي دينية، من برنامج للفتوى، بل من القنوات ما تبث أكثر من برنامج خلال الأسبوع، وتسعى القنوات الفضائية من خلال ذلك إلى استقطاب جمهور كبير من المشاهدين الذين يرغبون في معرفة الأحكام الشرعية[1].

[1]- نذكر من هذه البرامج على القنوات العربية: (1- مشكلات من الحياة على قناة اقرأ؛ 2- الجواب الشافي على قناة الرسالة 3- يستفتونك على قناة الرسالة أيضا؛ 4- فتاوى على الهواء على قناة السعودية1؛ 5- الجواب الكافي على قناة المجد السعودية؛ 6- برنامج الإفتاء على قناة mbc؛ 7- أهل الذكر على قناة الندى المصرية؛ 8- المسلمون يتساءلون على قناة المحور المصرية؛ 9- فتاوى على قناة الشارقة يبث يوميا؛ 10- في رحاب الفتوى على قناة نور الشام السورية؛ 11- الإسلام والحياة على قناة التناصح الليبية؛ 12-فاسألوا أهل الذكر على القناة التونسية؛ 13- أجوبة الدين على قناة السادسة المغربية).

ولا تخرج القنوات الفضائية الجزائرية عن هذه القاعدة، فتبث برامج الفتوى في القنوات العامة والخاصة، وتبث بمعدل حصة واحدة أسبوعيا، وتبث هذه البرامج في الغالب يوم الجمعة، وفي ساعات الذروة للمشاهدة، أي في الفترة المسائية[1].

وقبل الحديث عن آثار هذه البرامج ينبغي أن نذكر الخصائص التي تميز هذه البرامج، وذلك في العناصر الآتية:

أولا– خصائص الفتوى على القنوات الفضائية عن الفتوى العادية: تتميز الفتوى على الفضائيات عن الفتوى التقليدية بجملة من الخصائص منها:

- سهولة الاتصال بالمفتي وتيسير الحصول على الفتاوى، والمستفتي يجد الحرية في اختيار المفتي مع تعدد برامج الفتوى.
- عدم معرفة المفتي للمستفتي وبأحواله، والمستفتي المتصل يفضل أن يحافظ على خصوصيته، ولا يذكر الملابسات المتعلقة بقضيته، مما يؤثر في الفتوى.
- سرعة انتشار الفتاوى ونقلها من المشاهدين جميعا دون أن تكون خاصة بالسائل.
- جمهور هذه البرامج لا يقتصر على عينة بشرية أو ثقافية واحدة، ولكن يخاطب عينات ثقافية وعقلية مختلفة وهي: الجمهور المحلي، الجمهور المهاجر، الآخر غير المسلم وهو جمهور متنوع الاهتمام[2].
- الإجابة المباشرة على الفتاوى، حيث لا يسمح بتأخير الإجابة إلا إذا ضاق وقت البرنامج.

ثانيا– أنواع برامج الفتوى على القنوات الفضائية: تظهر هذ البرامج على شكلين[3]:

- **برامج الفتوى المسجلة:** بحيث تستقبل الفتاوى من جمهور المتصلين بالقناة قبل بث الحلقة، ثم يقوم المفتي بإعداد إجاباتها، ثم تعرض الحلقة عبر القناة بطرح الأسئلة المسجلة مسبقا على المفتي فيجيب عنها. ويمتاز هذا النوع من البرامج بإعطاء المفتي وقت للبحث والمراجعة مما يساعد على ضبط الفتوى والتأكد من صحتها، غير أنه يفتقر إلى التعامل المباشر مع المستفتين للحصول على تفاصيل أو ملابسات متعلقة بالسؤال.
- **برامج الفتوى المباشرة:** حيث يلقى السؤال فيها مباشرة على الهواء على المفتي ويجيب المفتي مباشرة في الحلقة ذاتها، وهذا النوع من البرامج هو المفضل لدى القنوات الفضائية، لأنه أكثر جذبا

[1] - نذكر من هذه البرامج على القنوات الجزائرية: (1- فتاوى على الهواء على القناة الجزائرية الأولى والثالثة 2- هلا سألوا على قناة القرآن الكريم وتبث يوميا ما عدا السبت؛ 3- فاسألوا أهل الذكر على قناة الشروق TV؛ 4- في الدين والحياة على قناة الجزائرية وان؛ 5- انصحوني على قناة النهار...).

[2] - عبد الله الغذامي : الفقيه الفضائي، الطبعة الأولى، سنة 2011، المغرب، المركز الثقافي العربي، ص19- 20.

[3] - حميد عماري: الفتوى في وسائل الإعلام المعاصرة، مجلة الإحياء، جامعة باتنة1، العدد11، الصادر في1 ديسمبر 2007، العدد11، ص418-419.

للمشاهدين والمتصلين بالقناة؛ وهو المفضل لدى المشاهدين، لأنهم يتلقون الإجابة مباشرة بدلا من انتظار موعد بث الحلقة في النوع الأول، ويمكن للمفتي الاستفسار والاستيضاح من السائل حول سؤاله.

ثالثا– وصف عام لبرامج الفتوى: وتشترك هذه البرامج رغم اختلاف عناوينها في أمور هي:

- محتوى البرامج واحد وهو استقبال أسئلة المستفتين عن طريق المكالمات الهاتفية المباشرة أو عن طريق الرسائل الإلكترونية عبر موقع البرنامج، والإجابة عليها من المفتي.
- إدارة برنامج الفتوى تكون من المفتي نفسه، يستقبل الأسئلة ويجيب عنها دون وجود مقدم للبرنامج، أو تكون من مقدم البرنامج، الذي يستقبل الأسئلة، ويقوم بتحويلها إلى المفتي للإجابة عليها.
- لا يكون في البرنامج الواحد إلا مفت واحد، وتنفرد حصة فتاوى على الهواء في القناة الجزائرية الثالثة باستضافة مفتتين اثنين، وقد يكون المفتي نفسه في سائر حصص البرنامج، وقد يتغير المفتي من حصة إلى أخرى.
- الاعتماد على البساطة والإيجاز في الإجابة وذكر ما يتصل بأسئلة المستفتين وعلى التصريح والتوجيه المباشر بعيدا عن التلميح، حتى تعم الفائدة ويصل المقصود إلى المستفتي والمستمعين بأوضح الطرق[1].
- اللغة المستخدمة في الفتوى تعتمد على اللغة العربية الفصحى في الغالب، كما تعتمد على العامية بقصد إيصال الفكرة إلى المشاهدين وتبسيط الحكم للمستفتي، ويستعمل بعض المفتين على القنوات الجزائرية الأمازيغية عندما يقتضي الأمر ذلك[2].

رابعا– من يتولى الإفتاء في البرامج[3]:

- كبار العلماء في بعض بلاد المسلمين ومن المعنيين بالفتوى ممن أسند إليهم الإفتاء أو صرح لهم بذلك، كما في القنوات السعودية والمصرية، حيث يعهد بالفتوى إلى المفتي العام أو للمفتين المرخص لهم بالإفتاء من الجهات الرسمية[4].

---

[1] - حكيمة بوقرومة: استراتيجيات التواصل في خطاب الفتوى الجزائرية الحصة التلفزيونية فتاوى على الهواء أنموذجا، مجلة حوليات الآداب واللغات، كلية الآداب واللغات، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، العدد4، الصادر بتاريخ 15 أكتوبر 2014، ص40.

[2] - ينظر: زركوك سعاد، مقاربة سوسيولوجية للإعلام الديني، دراسة تحليلية لحصة فتاوى على الهواء، رسالة ماجستير في علم الاجتماع، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، سنة2013/2012 ص153.

[3] - ينظر: سعد بن عبد الله البريك، فتاوى الفضائيات، الضوابط والآثار، بحث مقدم لـ(المؤتمر العالمي للفتوى وضوابطها)، الذي عقده المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي، بمكة المكرمة، (20-23/ 1/ 1430هـ)، الموافق (17-20/ 1/ 2009م، ص32.

[4] - ينظر: جاسم المطوع، فتاوى الفضائيات سلبيات وإيجابيات ضوابط ومقترحات، المؤتمر العالمي (منهجية الإفتاء في عالم مفتوح الواقع الماثل والأمل المرتجى)، المركز العالمي للوسطية المنعقد بالكويت بتاريخ 26- 28 ماي2007، ص12.

- أساتذة الجامعات ذوي الشهادات العليا (دكتوراه) في الشريعة.
- الأئمة التابعون لوزارت الشؤون الدينية والأوقاف.
- المشتغلون بالعلوم الشرعية دون شهادات علمية، والذين تخرجوا على المشايخ.

خامسا– فئات المستفتين:

- أكثر المستفتين المتصلين من النساء[1]، ويعتبر اتصال الرجال أقل نسبيا، ولكثرة اتصال النساء تتحول بعض الحصص إلى نوع من الشكاوى، وتتحول الأجوبة بدورها إلى نوع من المواساة والدعاء[2].
- يكثر الاتصال بالقنوات الفضائية العربية من شتى البلاد العربية والإسلامية ومن الجاليات العربية في الدول الغربية.
- يكثر اتصال الجزائريين سواء من الداخل أو الخارج بالقنوات المشرقية، ففي إحدى القنوات سجلت أكثر من 25 مكالمة من المستفتين الجزائريين من مجموع 100 مكالمة[3].
- الاتصال ببرامج الإفتاء الجزائرية يكون من الداخل، ومن الجالية الجزائرية المقيمة بالدول الأجنبية.

سادسا– مجالات الفتوى وأنواعها: أسئلة المستفتين متنوعة، وتغطي قضايا الحياة عامة، منها ما يكون خاصا بالمستفتي وحده، ومنها ما يكون عاما لسائر المسلمين، وهذا تفصيل أنواعها[4]:

أ– **فتاوى عامة:** وهي على قسمين:
- فتاوى متعلقة بعموم الأمة في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية كالجهاد والاستعانة بالكفار والتعامل مع البنوك الربوية.
- فتاوى متعلقة بالمسائل المستجدة والنوازل المعاصرة: زراعة الأعضاء والموت الدماغي وبنوك الحليب وأطفال الأنابيب والتأمين وغيرها.

ب– **فتاوى متعلقة بالفرد:** وهي أقسام منها:
- فتاوى متعلقة بالفرد وخاصة بالعقيدة: كمسائل الإيمان والشرك.
- فتاوى متعلقة بالفرد وخاصة بالعبادات: كمسائل الطهارة والصلاة والصوم والزكاة والحج والكفارات والنذور وغيرها.

---

[1] - ينظر: زركوك سعاد، مقاربة سوسيولوجية للإعلام الديني، دراسة تحليلية لحصة فتاوى على الهواء، رسالة ماجستير، ص155.
[2] - حكيمة بوقرمة: استراتيجيات التواصل في خطاب الفتوى الجزائرية، ص37.
[3] - محمد بغداد: الفتوى في الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر1، سنة 2012/2011، ص210.
[4] - سعد بن عبد الله البريك: فتاوى الفضائيات الضوابط والآثار، ص32؛ وينظر: زركوك سعاد، مقاربة سوسيولوجية للإعلام الديني دراسة تحليلية لحصة فتاوى على الهواء، ص127.

- فتاوى متعلقة بالفرد وخاصة بقضايا اجتماعية: كقضايا الزواج والطلاق، والنزاعات الزوجية والعائلية، وقضايا الميراث وغيرها.
- فتاوى متعلقة بالفرد وخاصة بقضايا المال: كقضايا البيوع، والإجارة، وقضايا الشركات والبنوك وغيرها.
- فتاوى متعلقة بالفرد وخاصة بالحلال والحرام: كمسائل الأطعمة والأشربة.
- الفتاوى المتعلقة بالمعارف الشرعية العامة والأخلاق والآداب.
- تعبير الرؤى أحيانا رغم امتناع المفتين عن ذلك.

المحور الثاني: آثار الفتوى على القنوات الفضائية.

أولا– الآثار الإيجابية: لا شك أن برامج الفتوى ذات أهمية كبيرة للمسلم في حياته، حيث يجب على المسلم أن يعرف حكم الشرع في ما ينزل به من نوازل وما يطرأ عليه من حوادث، وتتفق الدراسات العلمية على أن كثرة المتصلين ببرامج الفتوى يدل على أهمية هذه البرامج وفائدتها، وهي مصدر كبير للناس لتعلم أمور الدين ومعرفة وجهة النظر الدينية في القضايا التي تواجه المجتمع[1]، ولذلك فلبرامج الفتوى آثار إيجابية تتلخص في النقاط الآتية[2]:

1– توضيح الحكم الشرعي فيما يواجهه الناس من قضايا، وهي وظيفة الفتوى، وهو ما يقصد إليه الناس عند اتصالهم بالبرنامج.

[1] - لكايلي العالية، البرامج الدينية على التلفزيون الجزائري ودورها في التثقيف الديني لدى الطالب الجامعي، رسالة ماجستير في علم الاجتماع الاتصال، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة البليدة2، سنة2014/2013، ص75؛ وحسب الدراسة الميدانية التي قامت بها الباحثة، فإن نسبة المشاهدة لحصة فتاوى على الهواء على القناة الأولى بلغت أكثر من 45 بالمائة، وهي نسبة عالية، ينظر ص167 من الرسالة.

[2] - ينظر: بحوث المؤتمر العالمي (منهجية الإفتاء في عالم مفتوح الواقع الماثل والأمل المرتجى)، المركز العالمي للوسطية المنعقد بالكويت بتاريخ 26- 28 ماي 2007، وهي:
- أحمد بن عبد العزيز الحداد، ظاهرة الإفتاء على الهواء أحكامها وآثارها
- جاسم محمد المطوع، فتاوى الفضائيات سلبيات وإيجابيات ضوابط ومقترحات
- سلمان بن فهد العودة، الفتوى المباشرة وأحكامها
- فهمي هويدي، التطوير في وسائل الإعلام وأثره على الإفتاء.
- علي محي الدين القره داغي، الفتوى في عالم مفتوح بين النص والواقع والثابت والمتغير الضوابط والآداب مع تطبيق عملي على الفتاوى المباشرة في وسائل الإعلام.

2- نشر الوعي الديني والفقهي بين الناس، والمتابع لهذه البرامج وإن لم يكن صاحب سؤال يتعرف على الأحكام الشرعية الواردة في البرنامج، حيث تعاني أغلب المجتمعات العربية والمسلمة من أمية علمية شرعية، وضعف القراءة والمطالعة عموما[1].

3- حل مشاكل الناس وتوجيههم وإرشادهم، والتأثير في سلوكهم، وأثبتت الدراسات الميدانية مدى استجابة الناس للفتاوى وتعديلهم لسلوكاتهم بناء على ذلك[2].

4- معايشة المفتي لواقع الناس وربط الأحكام بالوقائع والحوادث، فلا يبقى الفقه حبيس المصنفات والصدور، بل يلامس الواقع ويعمل على إيجاد الحلول الشرعية للمستجدات والنوازل المعاصرة.

5- نشر ثقافة الاختلاف واحترام الرأي المخالف والاعتراف بالمذاهب الفقهية، وذلك بعدم القطع في المسائل الخلافية، والإشارة إلى مذهب المخالف بأدب واحترام.

6- رجوع العامة إلى العلماء في أمور دينهم ودنياهم، والأخذ بتوجيهاتهم، وهو سلوك إيجابي يدل على مرجعية العلماء لدى الناس، وهو الدور المنوط بالعلماء، قال تعالى: (**وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً**)، وقال صلى الله عليه وسلم: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس، ولكن يقبضه بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا)[3].

7- توحيد موقف الأمة وتحقيق النظام والاستقرار في المجتمع تجاه القضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية[4].

ثانيا- الآثار السلبية: مع الدور الذي تؤديه برامج الفتوى إلا إنها لا تخلو من بعض الآثار السلبية نذكر منها[5]:

---

[1] - حسن محمد عبد الله المرزوقي وحمزة عبد الكريم محمد حماد، الفتاوى عبر الفضائيات، مجلة إدارة وبحوث الفتاوى، العدد4، سنة2014، ص305.

[2] - سليم مغراني، سوسيولوجية الفتوى الفضائية في المجتمع الجزائري، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر2، سنة 2015/2014، ص213.

[3] - رواه البخاري، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، ج1، ص45؛ ومسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، ج4، ص1233.

[4] - أسامة شادة، القواعد المقاصدية الضابطة للفتوى الفضائية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإسلامية، جامعة باتنة1، سنة 2017/2016، ص32.

[5] - ينظر: عبد الناصر أبو البصل، ضوابط الفتوى عبر الفضائيات، بحث مقدم لـ(المؤتمر العالمي للفتوى وضوابطها)، الذي عقده المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي، بمكة المكرمة، (20-23/ 1/ 1430هـ)، الموافق (17-20/ 1/ 2009م، ص26.

1- فوضى الإفتاء والتضارب بين فتاوى المفتين من قناة إلى قناة، بل حتى داخل القناة الواحدة من شيخ لآخر، فتتعدد إجابات المفتين، مما يؤدي إلى وقوع المستفتي والمشاهدين عامة في البلبلة والحيرة والشك، بحيث لا يعرف أية فتوى يتبع[1]؛ ومن خلال بعض الدراسات فإن من أبرز الأسئلة الأكثر اضطرابا بين المفتين: التأمين، الصور الفوتوغرافية[2].

2- إثارة الفتنة بين المذاهب، بنصرة مذهب على مذهب، أو بالطعن والتجريح للمخالفين، والإصرار على إثارة نقاط الخلاف، مما يساعد على ازدياد موجات التكفير والتكفير المتبادل وعلى التبديع والتفسيق والرمي بالشرك والردة[3].

ومن المفتين من لا يعترف بالرأي المخالف، ولا بالمذاهب الفقهية، ولا يرى الحق إلا في مذهبه، ويحمل الناس على رأيه.

3- إضعاف الوحدة المذهبية في المجتمعات، حيث يغلب على المجتمعات المحلية التمذهب بمذهب معين، وبرامج الفتوى لا تلتزم بمذهب المستفتي، وتكون الفتوى بغير مذهبه، والتي قد تكون مختلفة عما هو سائد في بلد السائل مما يؤدي إلى خلخلة الوحدة المذهبية.

4- إضعاف الثقة في المفتي المحلي، خاصة مع الحرية التي يجدها المستفتي في الاتصال بالبرنامج الذي يريد، وهو يسمع فتاوى مخالفة لما عهد وسمع من مفتي بلده[4].

5- انتشار فكرة التخير بين الفتاوى لعوام الناس، نتيجة لتعدد الفتاوى واختلافها، حيث يكون المستفتي والمشاهد أمام عدة فتاوى في المسألة الواحدة، تفتح له الباب لاختيار الفتوى التي يريد دون ضابط للاختيار، ولجوء العامة من الناس إلى تتبع الرخص حيث يقصدون من عرف بالتساهل في الفتوى بحجة طلب التيسير[5].

6- الوقوع تحت ضغط السلطة السياسية أو الإعلامية أو ضغط المشاهدين، فيستدرج المفتي للتوظيف السياسي أو الإعلامي[6].

---

[1] - محمد بغداد، الفتوى في الجزائر، ص206.
[2] - حسن محمد عبد الله المرزوقي وحمزة عبد الكريم محمد حماد، الفتاوى عبر الفضائيات، ص309.
[3] - جاسم المطوع، فتاوى الفضائيات سلبيات وإيجابيات، ضوابط ومقترحات، ص10.
[4] - عبد الناصر أبو البصل، ضوابط الفتوى عبر الفضائيات، ص28.
[5] - عبد الناصر أبو البصل، المرجع نفسه، ص28.
[6] - على محي الدين القره داغي، الفتوى في عالم مفتوح بين النص والواقع والثابت والمتغير الضوابط والآداب، ص98-99.

7- نشر الآراء الفقهية الشاذة والمهجورة نظرا لكثرة البرامج وتعدد المفتين، حيث يسعى البعض إلى الشهرة باختيار الآراء الشاذة ويدعو لها ويفتي بها، كما أن بعض القنوات الفضائية أتاحت الفرصة لغير المؤهلين للفتوى والذين لا يملكون الآليات للفتوى في قضايا الأمة المهمة، ولا يقدرون الآثار المترتبة عن فتاواهم، ولا يأبهون لمصالح الأمة.

8- سيادة روح المتاجرة عند بعض القنوات، حيث تقوم بعض القنوات باختيار المفتي وفق مقاسات خاصة، والذي يمكن أن يجذب المشاهدين للقناة، بصرف النظر عن علم المفتي وتقواه.

9- افتقار الفتوى إلى بعض مقوماتها، ومن مظاهر ذلك[1]:

- **التسرع في الفتوى دون استيعاب السؤال:** وقد عد الإمام النووي التسرع وعدم التثبت من التساهل في الفتوى عموما، وليست كل المسائل المستفتى فيها يجاب عنها في ثوان، بل بعض المسائل تحتاج إلى النظر في أقوال العلماء وأدلتهم، وإلى التفصيل والبيان، ولا يحسن فيه الإجمال خاصة إذا كانت المسائل من المسائل المستجدة مما تحتاج إلى المراجعة وسؤال المختصين عن حقيقتها ونحو ذلك، والدعوة إلى عدم التسرع قد تتعارض مع طبيعة البرنامج ومع سياسة القناة التي تقوم على سرعة الأداء والسرعة في الإجابة على السؤال، أو لكثرة المتصلين وتعدد الأسئلة من المتصل نفسه، وقد يكون الارتباط بوقت البرنامج سببا في عدم إعطاء الفتوى حقها من البيان والتفصيل[2].
- **عدم مراعاة اختلاف أحوال الناس وصعوبة تنزيل الفتوى على حال المستفتي:** فالفتوى هي تنزيل للحكم على الواقع وتتغير بتغير الزمان والمكان والأحوال والأشخاص والأعراف، والسائلون في برامج الإفتاء من دول وأماكن متفرقة متباينة العادات والأعراف والمذاهب، وقد يكون من المستفتي من غير بلد المفتي، وربما لا يحيط بحاله وعرف بلده فيوقعه في الخطأ أو الحرج، وتزداد الخطورة إذا كان المستفتي يعيش في البلاد غير الإسلامية، مما يستدعي معرفة الحال بدقة والمقتضيات المؤثرة في الفتوى[3].

فمن الخطأ تعميم الإجابة للسائلين من مختلف بلاد العالم مع عدم مراعاة مذهب السائل، لأنه قد يؤدي إلى المشقة أو التنازع مع أهل بلده لمخالفته لهم.

---

[1] - حسن محمد عبد الله المرزوقي وحمزة عبد الكريم محمد حماد، الفتاوى عبر الفضائيات، ص312.
[2] - أبو البصل، المرجع السابق، ص31.
[3] - جاسم المطوع، فتاوى الفضائيات، ص10.

كما أن الفتوى للمتدين تختلف عن الفتوى لمن علاقته بالدين ضعيفة، والفتوى للورع تختلف عن الفتوى للمسلم العادي، والفتوى للشاب تختلف أحيان عن الفتوى للشيخ الكبير، والفتوى للمتزوج قد تختلف عن الفتوى للعازب، والفتوى للمرأة قد تختلف عن الفتوى للرجل، وهذا كله يدخل ضمن فقه الواقع وفقه التنزيل[1].

- **عدم فهم مراد السائل لاختلاف اللهجات:** وهذا إذا كان المستفتي من غير بلد المفتي، فكثير من المسميات تختلف من بلد لآخر، ويلاحظ كثرة اتصال الجزائريين والجالية الجزائرية ببرامج االفتوى على القنوات المشرقية، مع جهل المفتي باللهجة الجزائرية، ويبادر المفتي في الغالب إلى الفتوى دون فهم السؤال.

المحور الثالث: ضوابط الفتوى على القنوات الفضائية.

لا شك أن هذه الآثار تمثل تحديا لكل الفاعلين في المجتمع، فمن دون تجاوز هذه الآثار السلبية لن يكون للفتوى عبر الفضائيات أن تحقق الأهداف المنوطة بها، والمسؤولية مشتركة بين أطراف متعددة وعلى كل طرف أن يقوم بدوره في ترشيد وتوجيه برامج الفتوى، وهذه الأطراف هي أطراف مهمة لنجاح العملية الاتصالية في هذه البرامج وهي: المرسل والرسالة والمتلقي، وتؤكد الدراسات الإعلامية على أن نجاح العملية الاتصالية يقوم على مدى الاستجابة للشروط الخاصة بكل طرف[2].

ولذلك سنعمل على بيان الضوابط الخاصة وفق هذا التصنيف، والمرسل هنا يشمل المفتي والقائمين على القناة الفضائية، بالإضافة إلى الرسالة وهي الفتوى، والمتلقي وهو المستفتي وسائر الناس من المتابعين والمشاهدين.

أولا– المفتي: المفتي هو العنصر الفعال في هذه العملية، وبقدر المستوى الذي يكون عليه، يكون لفتاواه الأثر البالغ والدور الفعال في استجابة المتلقين وإقناعهم، وتتمثل الضوابط المتعلقة بالمفتي في مجموعة من الشروط الأساسية وهي:

- التأهيل العلمي: بأن يكون على قدر كبير من العلم بالشريعة، والإحاطة بأدلة الأحكام، والدراية بعلوم العربية، مع البصيرة والمعرفة بالحياة والناس، بالإضافة إلى ملكة الفقه والاستنباط[3].

---

[1] - جاسم المطوع، المرجع السابق، ص9.

[2] - لكايلي العالية، البرامج الدينية على التلفزيون الجزائري ودورها في التثقيف الديني لدى الطالب الجامعي، رسالة ماجستير، ص77.

[3] - ينظر: اللقاني، منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى، ص243؛ ويوسف القرضاوي، الفتوى بين الانضباط والتسيب، ص32-33؛ ومحمد تقي العثماني، أصول الإفتاء وآدابه، ص154 وما بعدها.

- فهم الواقع: فعلى المفتي أن يتعرف على الواقع الذي يعيش فيه بكل تغيراته السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ليحسن التعامل مع نوازله تعاملا موضوعيا رصينا، وتكون فتاواه سديدة[1]، يقول ابن القيم: (ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم : أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات، حتى يحيط به علما، والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله –صلى الله عليه وسلم– في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر فمن بذل جهده واستفرغ وسعه في ذلك لم يعدم أجرين أو أجرا، فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله...)[2].
- معرفة الأعراف والعادات والتقاليد وفهم اللهجات: يقول الإمام القرافي: (فمهما تجدد العرف اعتبره، ومهما سقط أسقطه، ولا تجمد على المسطور في الكتب طول عمرك، بل إذا جاء رجل من غير أهل إقليمك يستفتيك لا تجره على عرف بلدك، واسأله عن عرف بلده، وأجره عليه وأفته به دون عرف بلدك، والمقرر في كتبك، فهذا هو الحق الواضح، والجمود على المنقولات أبدا ضلال في الدين، وجهل بمقاصد علماء المسلمين والسلف الماضين ..)[3]، والالتزام بهذا الضابط من شأنه الابتعاد عن استيراد الفتاوى وإسقاطها خارج بيئاتها على البيئات الجديدة، والابتعاد عن تصدير الفتاوى من البيئة التي نشأت فيها إلى بيئات أخرى، فالأصل في الفتوى أن تكون –بلغة الاقتصاد– محلية الصنع محلية الاستهلاك[4].
- الإخلاص والتقوى وضبط النفس والرفق بالناس، فلا يكون فظا غليظا، فالرفق ما كان في شيء إلا زانه، يقول الإمام أحمد: (لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفتيا حتى يكون فيه خمس خصال: أولها أن تكون له نية، فإن لم يكن له نية لم يكن عليه نور ولا على كلامه نور، والثانية أن يكون له علم وحلم ووقار وسكينة، الثالثة أن يكون قويا على ما هو فيه وعلى معرفته، الرابعة الكفاية وإلا مضغه الناس، الخامسة معرفة الناس)[5]، وإن تحلي المفتي بهذا الأدب من شأنه أن يجنبه الوقوع تحت ضغط الحكام وأصحاب القنوات وضغط الجماهير.
- القدرة على التواصل والتخاطب مع الناس والقدرة على العرض والتعبير والقدرة على الضبط الانفعالي كما يقول رجال الإعلام.

---

[1] - قطب سانو، صناعة الفتوى، ص126.
[2] - ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط1، سنة1423هـ، ج2، ص165.
[3] - القرافي، الفروق، ج1، ص.314.
[4] - قطب سانو، المرجع نفسه، ص134.
[5] - ابن القيم، إعلام الموقعين، ج6، ص105.

- المظهر الحسن والهيئة المقبولة حيث أن التواصل يكون عبر الصوت والصورة، مما يتطلب أن يكون المفتي من قبول في الهيئة وحسن التعبير، والإقبال يزيد على الأوفر وجاهة ولباقة، وليس بالضرورة على الأوفر حظا من العلم[1].

ثانيا– الفتوى:

- الاعتماد على الفتوى الجماعية، خاصة في القضايا العامة أو ما يطلق عليها قضايا الأمة، والتي تتصف بطابع العموم وتمس المجتمعات كافة، كمسائل الجهاد والحرب والسلم، فهذه القضايا تتطلب اجتهادا جماعيا، ولا يكفي فيها الاجتهاد الفردي، والاجتهاد الجماعي أقرب إلى الصواب وأدعى إلى القبول، وإلى جمع الأمة وترشيدها[2].
- التزام منهج الوسطية في الفتوى، فلا ميل للتشدد ولا للتساهل، قال الإمام الشاطبي: (المفتي البالغ ذروة الدرجة هو الذي يحمل الناس على الوسط المعهود فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال. والدليل على صحة هذا أنه الصراط المستقيم الذي جاءت به الشريعة، فإنه قد مر من أن مقصد الشارع من المكلف الحمل على التوسط من غير إفراط ولا تفريط، فإذا خرج عن ذلك في المستفتين خرج عن قصد الشارع، ولذلك كان ما خرج عن المذهب الوسط مذموما عند العلماء الراسخين (...) وأما في طرف الانحلال فكذلك أيضا؛ لأنه إذا ذَهب به – أي المستفتي– مذهب العنت والحرج بغض إليه الدين، وأدى إلى الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة، وهو مشاهد، وأما إذا ذهب به مذهب الانحلال كان مظنة للمشي مع الهوى والشهوة، والشرع إنما جاء بالنهي عن الهوى واتباع الهوى مهلك...)[3].
- مراعاة المقاصد الشرعية في الفتوى: التيسير ورفع الحرج، مراعاة قصد الشارع، مراعاة قصد المكلف، الموازنة بين المصالح والمفاسد، اعتبار المآل، اعتبار العرف وظروف الزمان والمكان والأحوال والأشخاص[4].

ثالثا– المستفتي:

- على المستفتي أن يسأل المفتين في بلده أولا، لأنهم أدرى بالأعراف والعادات وبالظروف المحيطة به وأقدر على فهم مراده، ولا يعدم المستفتي أن يجد مفتيا ببلده، يطمئن لعلمه وتقواه؛ فإن تعذر عليه ذلك لجأ إلى غيره من المفتين من خارج بلده، على أن يكون سؤاله واضحا بينا لا لبس فيه ولا غموض.

---

[1] - فهمي هويدي: التطوير في وسائل الإعلام وأثره على الإفتاء، ص6.
[2] - سعد البريك، فتاوى الفضائيات الضوابط والآثار، ص53؛ ومحمد بغداد، الفتوى في الجزائر، ص223.
[3] - الشاطبي، الموافقات، ج4، ص258-259.
[4] - ينظر: أسامة شادة، القواعد المقاصدية الضابطة للفتوى الفضائية، رسالة ماجستير، ص72 وما بعدها، وص115 وما بعدها.

- الاتصال بالمفتي عبر القنوات الفضائية لا يكون إلا في المسائل التي لم يجد لها جوابا عند الأئمة والعلماء ببلده، خاصة في المسائل المعقدة التي تبنى على معرفة واقع المستفتي وبيئته.
- ومن العوامل المساعدة في ضبط الاستفتاء هو توعية المجتمع وتعليمه تعليما شرعيا، يكون قائما على الأصول الفقهية الصحيحة، بعيدا عن الغلو والتشدد والتطرف[1].

وأرى ضرورة إعطاء أهمية للمعرفة الشرعية في المنظومة التربوية بحيث ترقى بمستوى المتعلم في الجانب الديني، ولا يتخرج المتعلم من المدرسة إلا وقد تحصل ما يلزم معرفته شرعا مما يتصل بعباداته ومعاملاته، وبذلك تضيق دائرة الاستفتاء.

رابعا– القنوات الفضائية: رغم صعوبة السيطرة على القنوات الفضائية مع اختلاف توجهاتها، ومع سعي بعض هذه القنوات إلى الإثارة بهدف تحقيق نسبة مشاهدة عالية، فإن ذلك لا يمنع من الإشارة إلى بعض الضوابط التي قد تحد من سلبيات برامج الفتوى وهي[2]:

- الحرص على اختيار المفتين المؤهلين للفتوى، والذين لهم القدرة على مخاطبة الشرائح المختلفة، ولهم القدرة على التواصل الإعلامي.
- إعطاء برنامج الفتوى الوقت الكافي لتلقي أسئلة المتصلين والإجابة عنها، فلا يقع المفتي في ضيق الوقت ويعمد إلى الاختصار المخل.

خامسا– الدولة: من واجبات الدولة أن ترعى شؤون الدين والدنيا، وتسعى لتحقيق مصالح الأمة، ولذلك فعليها واجب الإشراف والرعاية لشأن الفتوى، ولا يعني ذلك سيطرة السلطة على مؤسسة الفتوى وتبعيتها لها، فإن ذلك يضر بمصداقيتها ويضعف سلطانها في المجتمع، فالمطلوب من الدولة التنظيم والإشراف دون المساس باستقلالية مؤسسة الفتوى والمفتين[3]، ومما يحقق ذلك:

- إنشاء مؤسسة أو دار للفتوى، يكون من صلاحياتها الإشراف على الفتوى داخل كل بلد، وإصدار الفتاوى في القضايا العامة، وإعادة الاعتبار لهيبة المؤسسات الدينية الموجودة في بعض الدول العربية ولن يتحقق ذلك إلى باستقلالية هذه المؤسسات وخروجها من عباءة السلطة لكسب ثقة الناس ورجوعهم إليها[4].

---

[1] - محمد خليفة صديق، واقع الفتوى في وسائل الإعلام، ص11.
[2] - سلمان بن فهد العودة، الفتوى المباشرة وأحكامها، ص33.
[3] - ينظر: الطاهر سرايش، مشكلات الفتوى في الجزائر، مجلة الشريعة والاقتصاد، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، العدد4، الصادر بتاريخ 1 ديسمبر 2013، ص124
[4] - فهمي هويدي، التطوير في وسائل الإعلام وأثره في الإفتاء، ص9.

- التكوين الأكاديمي للمفتين بأن يكون الإفتاء علما قائما بذاته، يدرس في الجامعات والمعاهد الشرعية[1]، وتأهيل طلبة العلم الشرعي للتواصل مع شرائح المجتمع المختلفة، والقدرة على نشر العلم الشرعي عبر وسائل الإعلام[2].
- تنظيم الفتوى عبر القنوات الفضائية: وذلك بتحديد شروط من يكون له الإفتاء على القنوات الفضائية، ومنع من ليس أهلا للفتوى، وهو ما تلتزمه بعض الدول العربية[3]، يقول العلماء: (ينبغي للإمام أن يبحث ويسأل أهل العلم المشهورين في عصره عمن يصلح للفتوى ليمنع من لا يصلح لها، إذ يجب عليه منعه وتوعده بالعقوبة إن عاد لتعاطيها لأنه من دفع الفساد في الدين...)[4].

وأن تعهد بالفتوى لمن يتوافق مع المرجعية الفقهية والعقدية للبلد، فالالتزام بهذه المرجعية من شأنه الحفاظ على وحدة المجتمع واستقراره، ونبذ الخلاف والفرقة، والابتعاد عن الأقوال الشاذة[5].

وفي الختام فإنه لابد من تظافر جهود الجميع، من المفتين والهيئات الشرعية، إلى جانب رجال الإعلام والسلطات الوصية، للعمل على ترقية برامج الفتوى وتطويرها، والسعي للأخذ بالمقترحات المقدمة، سواء في هذه الورقة أو في غيرها، لتكون هذه البرامج وسيلة خير ونفع للمجتمع، وللحد من المشكلات التي تترتب عنها، والله الهادي إلى سواء السبيل.

المراجع:

✓ **المؤلفات:**

1- سانو (قطب)، 2013، صناعة الفتوى، ط1.

2- الشاطبي (أبو إسحاق إبراهيم بن موسى)، الموافقات في أصول الشريعة، المكتبة التجارية، القاهرة.

3- العثماني (محمد تقي)، 2011، أصول الإفتاء وآدابه، مكتبة معارف القرآن، كراتشي، باكستان.

4- الغذامي (عبد الله)، 2011، الفقيه الفضائي، ط1، المغرب، المركز الثقافي العربي.

5- القرضاوي (يوسف)، 1988، الفتوى بين الانضباط والتسيب، ط1، دار الصحوة، القاهرة.

6- ابن القيم (، 1423هـ/ ، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، ط1، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية.

[1] - من توصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي الذي انعقد بالأردن سنة2006، وكان خاصا بالفتوى وضوابطها، ينظر: على محي الدين القره داغي، الفتوى في عالم مفتوح بين النص والواقع والثابت والمتغير الضوابط والآداب، ص101.

[2] - سلمان بن فهد العودة، الفتوى المباشرة وأحكامها، ص43.

[3] - جاسم المطوع، فتاوى الفضائيات، ص12.

[4] - ينظر: اللقاني، منار أصول الفتوى، ص259.

[5] - الطاهر سرايش، مشكلات الفتوى في الجزائر، مجلة الشريعة والاقتصاد، ص126.

7- القرافي (شهاب الدين)، 2001، الفروق، ط1، دار السلام، القاهرة.
8- اللقاني (إبراهيم)، منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى، تحقيق عبد الله الهلالي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية.

✓ **الرسائل العلمية:**

9- بغداد (محمد)، 2012/2011، الفتوى في الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر1.
10- زركوك (سعاد)، 2013/2012، مقاربة سوسيولوجية للإعلام الديني، دراسة تحليلية لحصة فتاوى على الهواء، رسالة ماجستير في علم الاجتماع، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم.
11- شادة (أسامة)، 2017/2016، القواعد المقاصدية الضابطة للفتوى الفضائية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإسلامية، جامعة باتنة1.
12- لكايلي (العالية)، 2014/2013، البرامج الدينية على التلفزيون الجزائري ودورها في التثقيف الديني لدى الطالب الجامعي، رسالة ماجستير في علم الاجتماع الاتصال، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة البليدة2.
13- مغراني (سليم)، 2015/2014، سوسيولوجية الفتوى الفضائية في المجتمع الجزائري، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر2.

✓ **المقالات العلمية:**

14- بوقرومة (حكيمة)، 2014، استراتيجيات التواصل في خطاب الفتوى الجزائرية الحصة التلفزيونية فتاوى على الهواء أنموذجا، مجلة حوليات الآداب واللغات، كلية الآداب واللغات، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، العدد4، ص29- 42.
15- سرايش (الطاهر)، 2013، مشكلات الفتوى في الجزائر، مجلة الشريعة والاقتصاد، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، العدد4، 83- 139.
16- عماري (حميد)، 2007، الفتوى في وسائل الإعلام المعاصرة، مجلة الإحياء، جامعة باتنة1، العدد11، 415-429.
17- المرزوقي (حسن محمد عبد الله) و حماد (حمزة عبد الكريم محمد)، 2014، الفتاوى عبر الفضائيات، مجلة إدارة وبحوث الفتاوى، العدد4، http://jfatwa.usim.edu.my .

المداخلات العلمية:

18- البريك (سعد بن عبد الله)، 2009، فتاوى الفضائيات الضوابط والآثار، بحث مقدم للمؤتمر العالمي الفتوى وضوابطها، المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة.

19- أبو البصل (عبد الناصر)، 2009، ضوابط الفتوى عبر الفضائيات، بحث مقدم لـ(المؤتمر العالمي للفتوى وضوابطها)، الذي عقده المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة.
20- الحداد (أحمد بن عبد العزيز)، 2007، ظاهرة الإفتاء على الهواء أحكامها وآثارها، المؤتمر العالمي (منهجية الإفتاء في عالم مفتوح الواقع الماثل والأمل المرتجى)، المركز العالمي للوسطية، الكويت.
21- العودة (سلمان بن فهد)،2007، الفتوى المباشرة وأحكامها، المؤتمر العالمي (منهجية الإفتاء في عالم مفتوح الواقع الماثل والأمل المرتجى)، المركز العالمي للوسطية، الكويت.
22- القره داغي (علي محي الدين) ،2007، الفتوى في عالم مفتوح بين النص والواقع والثابت والمتغير الضوابط والآداب مع تطبيق عملي على الفتاوى المباشرة في وسائل الإعلام، المؤتمر العالمي (منهجية الإفتاء في عالم مفتوح الواقع الماثل والأمل المرتجى)، المركز العالمي للوسطية، الكويت.
23- المطوع (جاسم محمد)، 2007، فتاوى الفضائيات سلبيات وإيجابيات ضوابط ومقترحات، المؤتمر العالمي (منهجية الإفتاء في عالم مفتوح الواقع الماثل والأمل المرتجى)، المركز العالمي للوسطية، الكويت.
24- هويدي (فهمي)، 2007، التطوير في وسائل الإعلام وأثره على الإفتاء، المؤتمر العالمي (منهجية الإفتاء في عالم مفتوح الواقع الماثل والأمل المرتجى)، المركز العالمي للوسطية، الكويت.